كيف تقاضي إسرائيل؟

تأليف
د. سعيد طلال الدهشان

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

بسم الله الرحمن الرحيم

كيف نقاضي إسرائيل؟

المقاضاة الدولية لإسرائيل وقادتها على جرائمهم بحق الفلسطينيين

تأليف

د. سعيد طلال الدهشان

مركز الزيتونة
للدراسات والاستشارات
بيروت - لبنان

How We Sue Israel?
International Suit Against Israel & Its Leaders
Over Their Crimes Against Palestinians

by:
Dr. Said Talal Al-Dahshan

جميع الحقوق محفوظة ©
الطبعة الأولى
2017م – 1438هـ
بيروت – لبنان

ISBN 978-9953-572-67-3

يُمنع نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب بأي وسيلة تصويرية أو إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك التسجيل الفوتوغرافي، والتسجيل على أشرطة أو أقراص مدمجة أو أي وسيلة نشر أخرى أو حفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن خطّي من الناشر.

(الآراء الواردة في الكتاب لا تُعبّر بالضرورة عن وجهة نظر مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات)

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات
تلفون: 44 36 80 1 961 +
تلفاكس: 43 36 80 1 961 +
ص.ب.: 5034–14 **بيروت – لبنان**

بريد إلكتروني: info@alzaytouna.net **الموقع:** www.alzaytouna.net

يمكنكم التواصل معنا والاطلاع على صفحات المركز عبر الضغط على التطبيقات أدناه:

إخراج
مروة غلاييني

تصميم الغلاف
ربيع معروف مراد

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات 3
الإهداء 7
المقدمة 9

الفصل الأول: مفاهيم أساسية في القانون الدولي الجنائي .....(15–39)

المبحث الأول: الأحكام الموضوعية للجرائم الدولية: 17
المطلب الأول: الجريمة الدولية 18
المطلب الثاني: أخطر أنواع الجرائم الدولية 23

المبحث الثاني: من أشكال المقاضاة الدولية: 30
المطلب الأول: مقاضاة الدولة بالمسؤولية المدنية 31
المطلب الثاني: مقاضاة الأفراد بالمسؤولية الجنائية الدولية 34

المبحث الثالث: الحكم القضائي الدولي: 35
المطلب الأول: ماهية الحكم القضائي الدولي 36
المطلب الثاني: حجية الحكم القضائي الدولي 37

الفصل الثاني: المرتكزات القانونية الدولية لمقاضاة المتهمين بارتكاب جرائم دولية .....(41–85)

المبحث الأول: المبادئ والقواعد القانونية الدولية لمقاضاة الأفراد دولياً: 44
المطلب الأول: مبادئ القانون الدولي بخصوص ملاحقة المجرمين الدوليين 45
المطلب الثاني: مبدأ المسؤولية الجنائية الفردية 48
المطلب الثالث: مبدأ القضاء المكمل 57
المطلب الرابع: قاعدة أن الجرائم الدولية لا تسقط بالتقادم 65

المبحث الثاني: الاتفاقيات الدولية لملاحقة مرتكبي الجرائم الدولية: 68
المطلب الأول: أهم الاتفاقيات الدولية التي تناولت موضوع الجرائم الدولية والتعامل معها 68
المطلب الثاني: أهم الإجراءات الجنائية التي تناولتها تلك الاتفاقيات 79

الفصل الثالث: الآلية القانونية الدولية لمقاضاة "إسرائيل" كدولة (محكمة العدل الدولية) .....(87–122)

المبحث الأول: محكمة العدل الدولية: اختصاصها وإجراءاتها: 89
المطلب الأول: محكمة العدل الدولية واختصاصها 90
المطلب الثاني: إجراءات التقاضي أمام محكمة العدل الدولية 95

المبحث الثاني: قضاء محكمة العدل الدولية وكيفية استفادة الفلسطينيين منها: 102
المطلب الأول: سوابق قضائية لمحكمة العدل الدولية 102
المطلب الثاني: كيفية استفادة الفلسطينيين من محكمة العدل الدولية 118

الفصل الرابع: الآليات القانونية الدولية لمقاضاة مجرمي الحرب الإسرائيليين كأفراد .....(123–179)

المبحث الأول: مقاضاة القادة والجنود الإسرائيليين أمام المحاكم الوطنية ذات الاختصاص القضائي العالمي: 126
المطلب الأول: المحاكم الوطنية ذات الاختصاص القضائي العالمي وإجراءاتها 127
المطلب الثاني: قضاء المحاكم الوطنية ذات الاختصاص القضائي العالمي وكيفية استفادة الفلسطينيين منها 133

المبحث الثاني: مقاضاة القادة والجنود الإسرائيليين أمام المحكمة الجنائية الدولية: 142
المطلب الأول: المحكمة الجنائية الدولية: تأسيسها واختصاصها 143
المطلب الثاني: القواعد الإجرائية للمحكمة الجنائية الدولية 156
المطلب الثالث: قضاء المحكمة الجنائية الدولية وكيف يستفيد الفلسطينيون منه 164

الفصل الخامس: أدوار مهمة في تفعيل مقاضاة "إسرائيل" وقادتها .....(181–241)

المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في تفعيل مقاضاة "إسرائيل" وقادتها: 183

المطلب الأول: دور الهياكل المتخصصة في الأمم المتحدة في مقاضاة "إسرائيل" وقادتها 186

المطلب الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مقاضاة "إسرائيل" وقادتها 201

المبحث الثاني: دور مؤسسات حقوق الإنسان ووسائل الإعلام الفلسطينية في مقاضاة "إسرائيل" وقادتها: 222

المطلب الأول: دور مؤسسات حقوق الإنسان الفلسطينية 222

المطلب الثاني: دور وسائل الإعلام الفلسطينية 231

الفصل السادس: إجراءات أساسية لتحقيق مقاضاة "إسرائيل" وقادتها .....(243–292)

المبحث الأول: إجراءات سيادية مطلوبة للعمل على تفعيل مقاضاة "إسرائيل" دولياً: 246

المطلب الأول: إجراءات سياسية لازمة مسبقاً لتفعيل مسألة المقاضاة 246

المطلب الثاني: إجراءات سياسية أخرى 259

المبحث الثاني: إجراءات إدارية لازمة للبدء بملاحقة "إسرائيل" دولياً ومقاضاتها: 265

المطلب الأول: إجراءات إدارية ذات طابع رسمي 265

المطلب الثاني: إجراءات إدارية ذات طابع فني تخصصي 275

الخاتمة .....(293–305)

المصادر والمراجع .....(307–318)

فهرست .....(319–335)

الإهداء

إلى أمي الحبيبة التي طالما أحاطتني بدعائها، أطال الله في عمرها، وأدامها لنا بأتم صحة وعافية.

إلى روح أبي عليه رحمة الله الذي طالما شدّ من أزري، تقديراً وإجلالاً، والذي تمنيت أن يحضر هذه اللحظة.

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع عرفاناً بفضلهما عليّ.

سعيد طلال الدهشان

1438هـ/2017م

والله ولي التوفيق

الباحث

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

المقدمة

لقد عانى الشعب الفلسطيني —وما يزال— على مدى عقود طويلة من بطش آلة الاحتلال الإسرائيلي، وقد مورست بحقه أبشع الجرائم والانتهاكات الدولية، فقد احتلت أرضه واغتصبت مقدساته وصودرت ممتلكاته، وقد انتهك حقه في العيش الكريم، وتمّ الاعتداء على الحريات، وصودر حقه بالاستقلال وتقرير المصير والعيش على أرضه بسلام، فلم يسلم من الاعتداءات الإسرائيلية لا شجر ولا حجر إضافة إلى البشر. فمن قتل الآلاف بل ومئات الآلاف على مدى سنوات الاحتلال، ومن وتهجير الملايين، ومن عشرات المجازر وآلاف المعاقين والجرحى، وعشرات الآلاف من الأسرى وغير ذلك الكثير من الانتهاكات ضدّ الشعب الفلسطيني، ولا حسيب ولا رقيب على دولة الاحتلال؛ فالقوات العسكرية الإسرائيلية ارتكبت عشرات المجازر والعديد من الهجمات الواسعة ضدّ الأراضي الفلسطينية المحتلة سنة 1967، والتي من أبشعها ما فعلته في قطاع غزة، حيث شنت —وخلال خمس سنوات فقط— ثلاث حروب طاحنة مدمرة في 2009/2008، و2012، و2014، حيث قصفت البيوت على رؤوس ساكنيها من المدنيين العزل، ودمرت المؤسسات المدنية، وقصفت المستشفيات والملاجئ والمدارس، وقتلت الآلاف وجرحت عشرات الآلالف من الضحايا، وارتكبت القوات العسكرية الإسرائيلية العشرات من المجازر بحق المدنيين الذين كان معظمهم من الأطفال والنساء والأبرياء[1].

وأمام هذه الحالة يتساءل الكثيرون أين هي تلك الاتفاقيات الدولية التي من المفترض أنها تحمي المدنيين؟ وأين هي قواعد القانون الدولي الإنساني International Humanitarian Law (IHL)؟ والتي من أبسطها التمييز بين المقاتلين وبين المدنيين؟ وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية[2]؟ ولماذا تنتهك "إسرائيل" قواعد القانون الدولي التي تقيد وسائل وأساليب القتال، ولا تكترث للعواقب؟ والسؤال القديم الجديد هنا:

---

[1] انظر: محسن محمد صالح (محرر)، **العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة: عملية العصف المأكول – الجرف الصامد 2014/8/26–2014/7/7** (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2015)، ص 72–81.

[2] انظر: يوسف إبراهيم النقبي، "التمييز بين الهدف العسكري والهدف المدني وحماية الأهداف المدنية والأماكن التي تحتوي على خطورة خاصة وفقاً للقانون الدولي الإنساني،" في: **القانون الدولي الإنساني: دليل التطبيق على الصعيد الوطني** (القاهرة: دار المستقبل العربي، 2013)، ص 407–428.

هل "إسرائيل" دولة فوق القانون الدولي؟ وبالتالي فهي تفعل ما تشاء دون أيّ خوف من محاسبة أو عقاب؟ والمرء يقف حائراً متسائلاً أين الخلل؟ هل المشكلة في القانون الدولي؟ أم في تطبيقه؟ أم في ضمانات تنفيذه؟ أم في الآليات الدولية التي تقمع الانتهاكات؟! ولماذا، وبالرغم من كل ما حدث، لم توجه أيّ لوائح اتهام رسمية من المحاكم الدولية ضدّ أي من المسؤولين الإسرائيليين؟ وكيف يكون هذا القانون صارماً حيناً ورخواً حيناً آخر؟ أم أنه قانون للضعفاء؟ فقد رأى العالم حالات عديدة تمّ فيها توجيه اتهامات بارتكاب جرائم حرب وغيرها ضدّ رؤساء ووزراء ومسؤولين كبار في دول معينة؟ ولم يتم فعل الأمر نفسه مع "إسرائيل"! فعلى سبيل المثال تمّ توجيه اتهامات للرئيس السوداني حسن البشير، واتهامات أخرى لسيف الإسلام القذافي في ليبيا، وكذلك تمّ توجيه لائحة اتهام ضدّ وزير التعليم العالي الكيني ويليام ساموي روتو William Samoei Ruto[3]، ومثل ذلك في عدة دول إفريقية وآسيوية أخرى!

أم أن الأمر ليس بهذا السوء، فالقانون الدولي يحتاج لمن يعرف كيف يستفيد منه، والعمل على توفير الشروط المطلوبة للمقاضاة الدولية، وسدّ أيّ ثغرات قانونية محتملة قد تعطل مساره وتبطل أثره؟ أم أن المشكلة أبسط من ذلك وتتلخص في عدم توفر إرادة لدى القيادة الفلسطينية والعربية للعمل على مقاضاة "إسرائيل"؟ وذلك لعدم إغضاب الولايات المتحدة الأمريكية، فـ"إسرائيل" مثلها مثل غيرها من الدول يمكن مقاضاتها ومطالبتها بالتعويض وجبر الأضرار، وكذلك قادتها السياسيين والعسكريين يمكن مقاضاتهم جنائياً لو توفرت الإرادة السياسية والتخطيط المحكم لذلك.

إذن أين الصواب في كل ما سبق؟ هل "إسرائيل" دولة فوق القانون لا يمكن مقاضاتها؟، أم أنها مثل غيرها من الدول يمكن مقاضاتها؟ وإذا كانت الإجابة بالإيجاب فكيف يكون ذلك؟

مع الإشارة هنا إلى أنه قبل عدة سنوات وتحديداً في 2012/4/3 رفض مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية International Criminal Court (ICC) الطلب الفلسطيني بفتح تحقيق في الأفعال التي ارتكبت في الأراضي الفلسطينية المحتلة

[3] التقرير السابع للمحكمة الجنائية الدولية، 1 آب/ أغسطس 2010–31 تموز/ يوليو 2011، الجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك، 2011، ص 13، انظر: http://www.icc-cpi.int/NR/rdonlyres/D207D618-D99D-49B6-A1FC-A1A221B43007/283897/ICC2011AnnualReporttoUNArabic.pdf

سنة 1967 منذ 2002/7/1، وذلك بحجة أن فلسطين لا تتمتع بصفة دولة —في ذلك الحين— وبالتالي لا يمكنها الانضمام إلى نظام روما Rome Statute، مما يمكّن المحكمة من ممارسة اختصاصها بموجب المادة 1/12 من نظام روما الأساسي[4].

ولكن ما هو الحال اليوم؟ فبعد الاعتراف الدولي الواسع بدولة فلسطين كدولة غير كاملة العضوية في الأمم المتحدة United Nations تتمتع بصفة دولة مراقب[5]، وبعد انضمامها للعديد من الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق الدولية، والتي من أهمها الانضمام لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[6]، هل أصبح بالإمكان مقاضاة مجرمي الحرب الإسرائيليين، ومقاضاة "إسرائيل" كدولة؟

كل هذه الأسئلة وغيرها سيتناولها الكتاب بالتفصيل لتبين ما الذي يصحّ وما الذي لا يصح من هذه الآراء والافتراضات؟ وما هو الممكن وغير من الممكن بهذا الخصوص؟ وكيف يمكن تفعيل آليات المقاضاة الدولية؟ وما هي شروطها؟ وإلى أيّ مدى يمكن أن تصل الجهود —في حال القيام بها— في تحقيق ذلك؟ وما هي الأجهزة الدولية المتخصصة التي لها الإمكانية لمقاضاة "إسرائيل" أو المسؤولين الإسرائيليين على جرائمهم؟ وكيف يمكن للفلسطينيين أن يستفيدوا من تلك الآليات؟ كل ذلك مدعماً بالأمثلة الواقعية لحالات أخرى ونماذج مشابهة، وبالمحصلة يهدف هذا الكتاب إلى رسم المسار القضائي أو خريطة طريق لما هو مطلوب عمله فلسطينياً وعربياً وإسلامياً لمقاضاة "إسرائيل" وقادتها.

---

[4] يوم أسود للعدالة الدولية: مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يقرر عدم فتح تحقيقات، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2012/4/4، انظر: http://pchrgaza.org/ar/?p=8818

[5] انظر: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/67/19، الدورة 67، 2012/11/29، في:
http://www.un.org/ar/documents/viewdoc.asp?docnumber=A/RES/67/19
مع العلم بأن القرار صوتت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ 67 في 2012/11/29، وهو اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، وقد قدم الاقتراح ممثل فلسطين في الأمم المتحدة، وكان التصويت لمنح فلسطين صفة دولة غير عضو في الأمم المتحدة، حيث رقّى القرار مرتبة فلسطين من كيان غير عضو إلى دولة غير عضو في الأمم المتحدة، وقد أيد القرار 138 دولة، وعارضته 9 دول، وامتنع عن التصويت 41، وتغيبت 5 دول.
انظر: فلسطين دولة مراقب بالأمم المتحدة، الجزيرة.نت، 2012/11/30، في: http://www.aljazeera.net/news

[6] فلسطين تنضم رسمياً للمحكمة الجنائية الدولية، الجزيرة.نت، 2015/4/1.

ومن الناحية المنهجية يمكن تلخيص مشكلة البحث بالسؤال الآتي: إلى أي مدى يمكن مقاضاة "إسرائيل" كدولة وقادتها كأفراد وكمسؤولين على جرائمهم بحق الفلسطينيين، وكيف يتم تحقيق ذلك؟

وينبثق عن هذا السؤال الرئيسي أسئلة فرعية، وهي:

- ما هي آليات المقاضاة الدولية للقادة الإسرائيليين (سياسيين وعسكريين) على جرائمهم بحق الفلسطينيين؟
- ما هي آلية المقاضاة الدولية لـ"إسرائيل" كدولة على جرائمها بحق الشعب الفلسطيني؟
- كيف يمكن للفلسطينيين تحقيق الاستفادة القصوى من تلك الآليات؟ وما هي أفضلها؟
- ما هي العقبات التي تعترض تفعيل تلك الآليات؟ وكيفية تجاوزها؟
- هل يمكن للفلسطينيين أن يطالبوا بتعويضات عما لحق بهم وبمساكنهم وأراضيهم من أضرار؟
- ما هي الخطوات العملية (من الناحية السيادية والإدارية) المطلوبة من الفلسطينيين لتفعيل الاستفادة من تلك الآليات؟

غير أن هناك العديد من التساؤلات الأخرى والتي سيجيب عليها الكتاب بطريق غير مباشر في أثناء الخوض في تفاصيل فصوله ومباحثه ومطالبه، والتي منها:

- هل توجد مشكلة في القانون الدولي، أم في تطبيقه، أم في كيفية تعاطي الفلسطينيين والعرب معه؟
- إلى أي مدى تتدخل العوامل السياسية الدولية في سير العدالة الدولية وتطبيقها؟
- لماذا لم تُفَعّل إجراءات المقاضاة بشكل ملائم —عبر الآليات الدولية— للوصول لنتائج ملموسة؟
- هل هناك من قيود أو سقف محدد لتلك الآليات لا يمكنها أن تتجاوزه أم أنها مطلقة؟
- هل توجد لدى الفلسطينيين مشكلة أو ضعف في قدرتهم على الاستفادة المثلى مما يوفره القانون الدولي من إمكانيات وفرص؟ سواء بقلة خبرة أم تخاذل السياسيين؟
- أم أن المشكلة غير ذلك تماماً فهي مشكلة إدارية في فلسفة إدارة المعركة القانونية مع العدو من حيث التفويض، أو الإعداد الجيد، أو التوقيت، أو التكتيك؟
- أم أن المشكلة في الظروف الموضوعية المحيطة بالقضية الفلسطينية؟ من كون فلسطين لم تكن تتمتع سابقاً بصفة دولة؟

- هل هناك ضعف أو قصور في التضامن العربي من خلال دور جامعة الدول العربية، والتضامن الإسلامي من خلال دور منظمة التعاون الإسلامي؟

تتجلى أهمية الكتاب في أنه يقدم خريطة طريق شاملة ومفصلة لكيفية العمل المطلوب من الفلسطينيين لتفعيل المقاضاة الدولية لـ"إسرائيل" وقادتها على جرائمهم بحق الفلسطينيين خطوة بخطوة، مع تقديم مقترحات لصانعي القرار الفلسطيني نحو الآليات الأكثر فاعلية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وكيفية الاستفادة المثلى منها.

وتتوسع دائرة الأهمية في أن الكتاب يقدم تقويماً شاملاً ومفصلاً لواقع الآليات الدولية للمقاضاة، من ثم تقييم مدى فاعلية تلك الآليات على الأرض، مع ضرب الأمثلة والنماذج العملية لقضاء تلك الآليات الدولية في قضايا مشابهه للحالة الفلسطينية أو ذات علاقة بموضوع الكتاب.

وقد تمّ تقسيم الكتاب إلى ستة فصول هي:

الفصل الأول: مفاهيم أساسية في القانون الدولي الجنائي
الفصل الثاني: المرتكزات القانونية الدولية لمقاضاة المتهمين بارتكاب جرائم دولية
الفصل الثالث: الآلية القانونية الدولية لمقاضاة "إسرائيل" كدولة (محكمة العدل الدولية (International Court of Justice (ICJ)
الفصل الرابع: الآليات القانونية الدولية لمقاضاة مجرمي الحرب الإسرائيليين كأفراد
الفصل الخامس: أدوار مهمة في تفعيل مقاضاة "إسرائيل" وقادتها
الفصل السادس: إجراءات أساسية لتحقيق مقاضاة "إسرائيل" وقادتها

How We Sue Israel?

هذا الكتاب

لقد عانى الشعب الفلسطيني، وما يزال، على مدى عقود طويلة من بطش آلة الاحتلال الإسرائيلي، وقد مورست بحقه أبشع الجرائم والانتهاكات الدولية، من قتل، وتهجير، وأسر، ولا حسيب ولا رقيب على دولة الاحتلال.

يهدف هذا الكتاب إلى رسم المسار القضائي، أو خريطة طريق، لما هو مطلوب عمله فلسطينياً، وعربياً، وإسلامياً لمقاضاة "إسرائيل" وقادتها. وتتلخص مشكلة البحث بمدى إمكانية مقاضاة "إسرائيل" كدولة، وقادتها كأفراد وكمسؤولين، على جرائمهم بحق الفلسطينيين، وكيف يتم تحقيق ذلك. مع تقديم مقترحات لصانعي القرار الفلسطيني، نحو الآليات الأكثر فاعلية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وكيفية الاستفادة المثلى منها.

ويقدم الكتاب تقويماً شاملاً ومفصلاً لواقع الآليات الدولية للمقاضاة، من ثم تقييم مدى فاعلية تلك الآليات على الأرض، مع ضرب الأمثلة والنماذج العملية لقضاء تلك الآليات الدولية في قضايا مشابهة للحالة الفلسطينية، أو ذات علاقة بموضوع الكتاب.

ISBN 978-9953-572-67-3

مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات
Al-Zaytouna Centre for Studies & Consultations
ص.ب.: 14-5034 بيروت – لبنان
تلفون: 644 803 1 961+ | تلفاكس: 643 803 1 961+
info@alzaytouna.net | www.alzaytouna.net